

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ٢٣٩ لسنة ٢٠٠١

صادر بتاريخ ٢٠٠١/١٠/٣

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون التعاون الاستهلاكى ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٣١ لسنة ١٩٧٥ بلائحة النظام الداخلى للجمعيات
التعاونية الاستهلاكية وتعديلاته ؛

وعلى كتاب الاتحاد التعاونى الاستهلاكى المركزى رقم ٥٣٨ المؤرخ فى ٢٢/٩/٢٠٠١ ؛
وعلى مذكرة الإدارة العامة للتعاون الاستهلاكى المؤرخة فى ٢/١٠/٢٠٠١ ؛

قرر:

مادة أولى - يعين مجلس إدارة مؤقت للجمعية التعاونية الاستهلاكية للعاملين
بشركة أسمنت السويس بمحافظة السويس لمدة عام مكونة من خمسة أعضاء ، هم :

- (١) السيد/ حسين قاسم على مجاور .
- (٢) السيد/ محمد جاد الكريم النوبى .
- (٣) السيد/ مدنى حافظ إبراهيم .
- (٤) السيد/ زكى محمد حسن الجندى .
- (٥) السيد/ عاطف عبد الرازق قطب .

مادة ثانية - يشولى هذا المجلس كافة الاختصاصات المخولة لمجلس إدارة الجمعية
الواردة فى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٥ والنظام الداخلى ، على أن يتولى المجلس
استمرار العمل بالجمعية وتنشيطها .

مادة ثالثة - يدعو المجلس الجديد الجمعية العمومية للاتعداد قبل شهر من انتهاء
مدته ويعرض عليها تقريراً مفصلاً خلال إدارته ، على أن يجرى فى نفس الجلسة انتخاب
مجلس إدارة جديد للجمعية طبقاً للنظام الداخلى لها .

مادة رابعة - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير التموين والتجارة الداخلية

دكتور/ حسن خضر